



جمعية الأمير محمد بن ناصر بن عبد العزيز للإسكان الخيري

الرقم :  
التاريخ : / / ١٤  
المشروعات :

### عقد عمل

في يوم الاثنين ١٧ / ٧ / ١٤٤٢ هـ الموافق: ١ / ٣ / ٢٠٢١ م. تم بعون الله وتوفيقه الاتفاق بين كل من:

أولاً: جمعية الأمير محمد بن ناصر للإسكان الخيري ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم: (٢٧٧) وتاريخ ٣٠ / ٤ / ٢٠١٤ هـ. وعنوانها مدينة جيزان حي السويس.

ص.ب (١٦٠٠) الرمز البريدي (.....) بريد واصل رقم (.....) هاتف رقم: (٣٢٢٠٠٢٣) فاكس رقم: (٣٢٢٠٠٢٣) البريد الإلكتروني (info@pnmcha.org) ويمثلها في التوقيع على هذا العقد الأستاذ/ محمد بن أحمد عبد الحق بصفته المدير التنفيذي. ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول

ثانياً: ناصر علي يحيى الأعجم سعودي الجنسية ويحمل بطاقة الهوية الوطنية رقم: (١٠٧٢٤٣٧٣٢٨) وعنوانه مدينة صبيا قرية الجدين. جوال (٠٥٥٤٤١٠١٦٩) البريد الإلكتروني nasseralajaam@gmail.com ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني.

تمهيد: -

حيث أن الطرف الأول يعمل كجمعية متخصصة في مجال توفير مساكن للأسر الأشد حاجة ولحاجته لخدمات الطرف الثاني الذي أبدى رغبته في العمل لدى الطرف الأول، فقد اتفق الطرفان وهما في كامل أهليتهما المعتبرة شرعا ونظاما على ما يلي:





جمعية الأمير محمد بن ناصر بن عبد العزيز للأسكان الخيري

الرقم : .....

التاريخ : / / ١٤ هـ

المشروعات : .....

**البند أولاً: موضوع عقد العمل :-**

١. اتفق الطرفان بأن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول وتحت إشرافه وإدارته في وظيفة محاسب وذلك في مدينة جيزان.

٢. مدة هذا العقد (سنة) واحدة ميلادية تبدأ من تاريخ ١/٣/٢٠٢١م وتنتهي بتاريخ ٢٨/٢/٢٠٢٢م. ما لم يتم تجديده لمدة أخرى باتفاق مكتوب.

**البند ثانياً: ساعات العمل والإجازات والراحة:**

١. مدة العمل (ثمان) ساعات في اليوم الواحد بواقع (خمسة) أيام في الأسبوع.

٢. يومي الجمعة والسبت هما يومي الراحة الأسبوعية للطرف الثاني بأجر كامل.

٣. يستحق الطرف الثاني عن كل عام إجازة سنوية لمدة (٢١) يوماً بأجر كامل. على أن يتمتع الطرف الثاني بإجازته في سنة استحقاقها، وللطرف الأول أن يحدد مواعيد هذه الإجازات وفقاً لمقتضيات العمل.

٤. للطرف الثاني بموافقة الطرف الأول أن يؤجل إجازته السنوية أو أياما منها إلى السنة التالية، وللطرف الأول حق تأجيل إجازة الطرف الثاني بعد نهاية سنة استحقاقها إذا اقتضت ظروف العمل المدة لا تزيد عن (٩٠) يوماً فإذا اقتضت ظروف العمل استمرار التأجيل وجب الحصول على موافقة الطرف الثاني كتابية، على ألا يتعدى التأجيل نهاية السنة التالية لسنة استحقاق الإجازة.

٥. للطرف الثاني الحق في إجازة بأجر كامل في عيد الفطر لمدة (٤) أيام، وعيد الأضحى لمدة (٤) أيام ويوم واحد لليوم الوطني للمملكة العربية السعودية.

٦. للطرف الثاني في حال ثبوت مرضه الحق في إجازة مرضية بأجر كامل عن الثلاثين يوماً الأولى وبثلاثة أرباع الأجر عن الستين يوماً التالية، ودون أجر للثلاثين يوماً التي تلي ذلك خلال السنة الواحدة، سواء أكانت هذه الإجازات متصلة أم متقطعة. ويقصد بالسنة الواحدة: السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية.





الرقم :  
التاريخ : / / ١٤  
المشروعات :

٧. للطرف الثاني الحق في إجازة بأجر كامل لمدة ثلاثة أيام في حالة ولادة مولود له، وخمسة أيام في حالة زواجه أو في حالة وفاة زوجة أو أحد أصوله أو فروعه " لا قدر الله " ، كما يحق للطرف الأول أن يطلب الوثائق المؤيدة للحالات المشار إليها .

### البند ثالثاً: التزامات الطرف الأول :

١. يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أجره شهرية ( ٧٠٠٠ ريال ) سبعة الاف ريال من سلم الرواتب والأجور في لائحة الموارد البشرية.
- ٣.- يخضع الأجر المدفوع للطرف الثاني لكافة الخصومات التي تفرضها الأنظمة في المملكة العربية السعودية المطبقة حالياً أو التي قد تفرضها الدولة مستقبلاً ويتم دفع الأجر للطرف الثاني وكل مبلغ مستحق له بالريال السعودي عن طريق البنوك المعتمدة.
٤. يلتزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني ضمن المشتركين لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ويقع على عاتق الطرف الأول سداد الاشتراكات في حينها بعد حسم النسبة المحددة على الطرف الثاني من الاشتراكات من أجره طبقاً لأنظمة التأمينات الاجتماعية.
٥. يلتزم الطرف الأول بالتأمين الصحي على الطرف الثاني وفقاً لنظام التأمين الصحي التعاوني.





الرقم : .....

التاريخ : / / ١٤ هـ

المشروعات : .....

البند رابعاً: التزامات الطرف الثاني :-

١. أن ينجز العمل الموكل إليه وفقاً لأصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الأول، إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد أو النظام أو الآداب العامة، ولم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر.
٢. أن يعتني عناية كافية بالأدوات والمهمات المسندة إليه والخامات المملوكة للطرف الأول الموضوعه تحت تصرفه أو التي تكون في عهده وأن يعيد إلى الطرف الأول المواد غير المستهلكة.
٣. أن يلتزم بحسن السلوك والأخلاق أثناء العمل.
٤. أن يقدم كل عون ومساعدة دون أن يشترط لذلك أجراً إضافياً في حالات الأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه.
٥. أن يخضع للفحوص الطبية التي يرغب في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل أو أثناءه ، للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية أو السارية .
٦. أن يحفظ الأسرار وأنمعلومات المهنية المتعلقة بالعمل والتي من شأن إنشائها الإضرار بمصلحة الطرف الأول. ويعتبر توقيع على هذا العقد إقراراً منه بأن لا يقوم بعد انتهاء العقد بإفشاء أسرار الطرف الأول لمدة خمس سنوات من تاريخ انتهاء العلاقة بين الطرفين داخل وخارج المملكة.
٧. يلتزم الطرف الثاني في جميع الأوقات بالأنظمة والأعراف والعادات والآداب المرعية في المملكة العربية السعودية وكذلك بالتقاع والنواح والتعاينات المنصوص عليها في أنظمة الطرف الأول ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة.





الرقم : .....

التاريخ : / / ١٤ هـ

المشروعات : .....

**البند خامسا: إنهاء العقد وفسخه والتعويض :-**

١. ينتهي هذا العقد بانقضاء المدة المحددة فيه.

٢. ينتهي هذا العقد قبل انقضاء مدته إذا اتفق الطرفان على إنهائه بشرط أن تكون موافقة الطرف الثاني كتابية.

٣. يحق للطرف الأول بإرادته المنفردة ودون إشعار إنهاء هذا العقد خلال فترة التجربة أو مدة تمديدها إن وجدت، وفي هذه الحالة لا يستحق الطرف الثاني تعويضا عن هذا الإنهاء، كما لا يستحق مكافأة نهاية خدمة.

٤. يحق للطرف الأول فسخ العقد بدون مكافأة أو إشعار الطرف الثاني أو تعويضه حسب نص المادة (٨٠) من نظام العمل.

٥. اتفق الطرفان على أنه في حال فسخ العقد دون سبب مشروع على ما يلي :

\* إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الأول، فيلتزم بأن يدفع للطرف الثاني تعويضاً عن هذا الفسخ قدره راتب شهر واحد.

\* إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الثاني، فيلتزم بأن يدفع للطرف الأول تعويضاً عن هذا الفسخ قدره راتب شهر واحد.

**البند سادسا: مكافأة نهاية الخدمة:-**

يستحق الطرف الثاني عند إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول أو باتفاق الطرفين أو بانتهاء مدة العقد أو نتيجة لقوة قاهرة مكافأة قدرها أجر خمسة عشر يوما عن كل سنة من

السنوات الخمس الأولى وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ويستحق العامل مكافأة عن

أجزاء السنة بنسبة ما قضاها منها في العمل. وتحسب المكافأة على أساس الأجر الأخير.





الرقم : .....

التاريخ : / / ١٤١٤ هـ

المشروعات : .....

البند سابعاً: أحكام عامة :-

١. فيما لم يرد به نص يخضع هذا العقد لأحكام نظام العمل ولائحته التنفيذية وكافة الأنظمة الأخرى المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
٢. تختص الجهة المختصة في المملكة العربية السعودية بالفصل في أي نزاع قد ينشأ عن تنفيذ أحكام وشروط هذا العقد.
٣. يحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات والعقود السابقة له -إن وجدت- ولا يحق لأي من الطرفين بعد توقيع هذا العقد الادعاء بأي حق خلاف ما ذكر فيه.
٤. اتخذ الطرفان عنوانهما المحدد في صدر هذا العقد عنواناً مختاراً لكل منهما لإرسال كافة المراسلات والخطابات عليه.
٥. حرر هذا العقد من نسختين واستلم كل طرف نسخة أصلية منه للعمل بموجبه.  
وعلى هذا جرى الاتفاق والتوقيع؛

الطرف الثاني :

الاسم: ناهر عاي حبي الأحم

التوقيع: .....

الطرف الأول:

الاسم: محمد عبد العزيز

الوظيفة: المسؤول التنفيذي

التوقيع :-

